

## مذكرة عامة عدد 2 لسنة 2008

**الموضوع :** تحليل أحكام الفصل 27 من القانون عدد 70 لسنة 2007 المؤرخ في 27 ديسمبر 2007 المتعلق بقانون المالية لسنة 2008 حول إعفاء عقود التأمين المتعلقة بالأخطار الفلاحية والصيد البحري من المعلوم الوحيد على التأمين.

### تلخيص

#### إعفاء عقود التأمين المتعلقة بالأخطار الفلاحية والصيد البحري من المعلوم الوحيد على التأمين

- تم بمقتضى أحكام الفصل 27 من قانون المالية لسنة 2008 إعفاء عقود التأمين المتعلقة بالأخطار الفلاحية والصيد البحري من المعلوم الوحيد على التأمين وذلك بصرف النظر عن مؤسسات التأمين المبرمة لديها هذه العقود .
- تطبق الأحكام الجديدة على عقود التأمين بعنوان الأخطار الفلاحية والصيد البحري المبرمة لدى كل مؤسسات التأمين على أساس الأقساط التي يحل أجل دفعها ابتداء من غرة جانفي 2008 والمتعلقة بالعقود المبرمة قبل وبعد غرة جانفي 2008.

نص الفصل 27 من قانون المالية لسنة 2008 على إعفاء عقود التأمين المتعلقة بالأخطار الفلاحية والصيد البحري من المعلوم الوحيد على التأمين. وتهدف هذه المذكرة التي تحليل أحكام الفصل المذكور.

### **1. تذكير بالتشريع الجاري به العمل إلى غاية 31 ديسمبر 2007**

تخضع عقود تأمين الأخطار الفلاحية والصيد البحري المبرمة مع مؤسسات التأمين إلى المعلوم الوحيد على التأمين بنسبة 5%. وتغفى من دفع المعلوم الوحيد على التأمين عقود التأمين المتعلقة بالأخطار الفلاحية والصيد البحري المبرمة لدى الصندوق التونسي للتأمين التعاوني الفلاحي.

### **2. إضافة قانون المالية لسنة 2008**

بهدف حث مؤسسات التأمين على تطوير خدماتها في مجال تغطية المخاطر الفلاحية والصيد البحري ولتشجيع الفلاحين على إكتتاب عقود تأمين الأخطار الفلاحية تم سحب الإعفاء من المعلوم الوحيد على التأمين المتعلق بالأخطار الفلاحية والصيد البحري والمستوجب على عقود التأمين المبرمة لدى الصندوق التونسي للتأمين التعاوني الفلاحي على عقود تأمين الأخطار الفلاحية والصيد البحري المبرمة مع مؤسسات التأمين الأخرى.

وعلى هذا الأساس تصبح عقود تأمين الأخطار الفلاحية والصيد البحري المبرمة لدى كافة مؤسسات التأمين معفاة من المعلوم الوحيد على التأمين .

### **3. تاريخ دخول الإجراء الجديد حيز التطبيق**

يطبق الإجراء الجديد المنصوص عليه بالفصل 27 من قانون المالية لسنة 2008 على الأقساط التي يحل أجل دفعها ابتداء من غرة جانفي 2008 والمتعلقة بالعقود المبرمة قبل وبعد غرة جانفي 2008.

المديرة العامة للدراسات  
والتشريع الجبائي

الإمضاء: آمنة السلامي الغربي